

السؤال

ما حكم لعبة الشيش ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لعبة الشيش عبارة عن قطعة من القماش مخططة ، تجري المنافسة فيها بين فريقين ، وهي لعبة تعتمد على حجرين من النرد ، يلقيهما اللاعب عند البدء ، وحسب العدد الذي يخرج في حظه، يكون تحركه عبر دبابيس ملونة لكل لاعب لونه ، فيتحرك من دائرة البداية إلى نقطة الانطلاق ، ثم ينتقل الزهر إلى اللاعب الآخر ، وهكذا حتى يفوز أحدهما .

فحيث إنها تعتمد أساسا على رمي الزهر: فهي لعبة محرمة ؛ وإن خلت من العوض المالي ؛ لورود الأحاديث الصحيحة في ذلك .

أخرج مسلم (2260) وأبو داود (4939) وابن ماجه (3763) وأحمد (22470) عن بريدة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ فَكَأَنَّما صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ) .

وروى البخاري في "الأدب المفرد" (1270) عن عبد الله بن مسعود قال : (إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين اللتين تزجران زجرا ؛ فإنهما من الميسر) . صححه الألباني في "صحيح الأدب المفرد" برقم (1270) .

والكعبتان : فصا النرد ، والموسومتان : المعلمتان ، يعني بنقط .

وصح عن عبد الله بن عمرو بن العاص : " اللاعبُ بالفصين قماراً ؛ كآكل لحم الخنزير ، واللاعبُ بهما غير قمارٍ ، كالغامسِ يدهُ في دم خنزيرٍ .

وصح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يضرب بنيه عليها ويكسرها .

وصح عن عائشة أنها تطرد الساكن في دارها ، وتقول " لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري " .

ينظر "صحيح الأدب المفرد" (بابُ إثمِ مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ) (ص498) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " الفتاوى " : وَالنَّرْدُ حَرَامٌ عِنْدَ الْأُئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، سِوَاءَ كَانَ بِعَوْضٍ أَوْ غَيْرِ عَوْضٍ .

وَلَكِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ جَوَّزَهُ بِغَيْرِ عَوْضٍ ، لِاعْتِقَادِهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ حِينَئِذٍ مِنَ الْمَيْسَرِ ، وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ وَجُمْهُورُ أَصْحَابِهِ ، وَأَحْمَدُ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ ، وَسَائِرُ الْأُئِمَّةِ: فَيُحَرِّمُونَ ذَلِكَ بِعَوْضٍ وَبِغَيْرِ عَوْضٍ " انتهى .

وقد سئل فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله الطيار حفظه الله :

" فضيلة الشيخ.. ظهرت في الآونة الأخيرة لعبة تسمى لعبة (الشيش)، وهي عبارة عن مكعبات يرميها الشخص، ثم إذا كانت على رقم معين، مثلاً (6) فلن يخرج له هذا الرقم الانتقال، وفيها دبابيس ملونة، ومربعات وتنقلات وسجن ، والتنقل يحتاج إلى دربة وذكاء وتفكير، فجزء منها قائم على الحظ وجزء على الذكاء والتفكير. فما رأيكم في لعبها لأنني رأيت بعض الأخيار يلعبون بها.. شكر الله لكم وبارك في علمكم؟ " .

فأجاب :

" الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فالمكعبات التي فيها: إن كانت تشبه النرد : فلا شك في حرمتها ، للحديث (من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه)(رواه مسلم) .

وإن لم تشبه النرد فهذه اللعبة كغيرها من الألعاب، إن خلت من العوض ولم يكن فيها ضياع للأوقات والواجبات، ولم يكن فيها سب وسخرية، ولم يترتب عليها خلاف وخصومة، وكان فيها جهد لمن يلعبها وتعود عليه بالنفع فهي جائزة.

ولو استبدلت هذه المكعبات بغيرها مما لا يشبه النرد: فهو أبعد عن المحذور، وتؤدي نفس الغرض. وإن لعب الأطفال بغيرها مما لا شبهة فيه فهو أولى، والألعاب التي تؤدي نفس الغرض كثيرة. والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد. " انتهى

وينظر جواب السؤال (181642) .

والله أعلم .